

في الحديث في غير الكفرة على طريق التقليل وكفر دون
 كفر وشارك دون اشارك وقد ورد مثله في الزيادة و
 عقوقا لوالدين والزوج وغيره عصية واذا كان محملا
 للامر من فلا يقطع على احد هذا الا بدليل قاطع وقول في
 الخواص هم من شر البرية وهذه صفتا الكفار وقال شر
 قيل من اذبح التباء طوي لمن قتلهم وقتلوه وقال
 فاما وجدتموهما فاقبلوهما فقل عاد وظاهر هذا الكفر
 لا سيما مع تشبههم بعدا فيجب به من يرى تكفيرهم
 فيقول كذا الاخر اما ذلك من قتلهم كجرم على المسلمين
 وبغيرهم عليهم بدليله من الحديث نفسه يقولون اهل
 الاسلام قتلهم ههنا حد الكفر وذكر عاد تشبيه القتل
 وحله لا للمقتول وليس كل من حكم بقتله حكم بكفره وعبارة
 يقول خالد في الحديث دعني اضرب عنقه يا رسول الله فقا
 لعنه يضل فان احتجوا بقوله عليه الصلوة والسلام
 يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم فاخبر ان الايمان كره
 يدخل قلوبهم وكذلك قولهم يقرؤن من الذين قرؤوا
 المشركين من الرعية قوله لا يعودون اليه حتى يعود اليهم
 على فوقه ويقوله سبق القرية والدم بدل على ان لم يتعلق
 من الاسلام بشئ احابه الاخر وان معنى لا يجاوز
 حناجرهم لا يفهمون معانيه بقلوبهم ولا تشج كره
 صدورهم ولا تعلم به جوارحهم وعارضوه بقوله
 وتمامي في الفروق وهذا يقتضي التشكيك في حاله وان
 احتجوا بقول ابن مسعود الخدرى في هذا الحديث سمعت

رسول

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يخرج في هذه
 الامة ولم يقل يخرج من هذه وغيره ان مسعود الرواية
 واتقانه للفظ اجابهم الاخرون بان العبارة لا تقتضى
 تصريحا بكونهم من غير الامة بخلاف اللفظ من التي هي
 للتبغض وكونهم من الامة مع ان قد روى عن ابى ذر
 وعلى ابى مامة وغيرهم في هذا الحديث يخرج من امتي و
 سيكون من امتي وحرور المعاني مشتركة فلا تقبل
 على اخرجهم من الامة بقى ولا على اذخايم فيها بمن لکن
 ابا سعيد رضى الله تعالى عنه اجاد ما شاء في التشبيه الذي
 نبه عليه وهذا مما يدرك على سعة فقرا لصحابة وتخييم
 للمعاني واستنباطها من الالفاظ وتحريرهم لها وتوضيح
 في الرواية هذه المذاهب المعروفة لاهل السنة و
 لغيرهم من الفرق فيها مقالات كثيرة مضطربة بصفة
 اقربها قول جهم ومحمد بن شبيب ان الكفر بالله الجهل
 به لا بكفر احد بغير ذلك وقال ابو الهذيل ان كل من اول
 كان تا وبه تشبها الله بخلقه وتجويز له في فعله وتكذيب
 بحره فهو كافر وكل من اثبت شيئا قديما لا يقال له الله
 فهو كافر وقال بعض المتكلمين ان كان ممن عرف الاصل
 وبني عليه وكان فيها هو ممن اضافا الله فهو كافر
 وان لم يكن من هذا الباب ففاسق لان يكون ممن لم
 يعرف الاصل فهو محتج في غير كافر وذهب عنده الله ان
 الحسن الغبرى الى تصويب قول المجتهدين في اصول
 الدين فان كان عرضة للتأويل وفارق في ذلك وفي الامة